

إحكام الأحكام

هل تدفع المعصية بالمعصية ؟ .

ومما قيل في تعليل المنع : أن المعصية لا تدفع بالمعصية وهذا ضعيف جدا لأنه يمنع كونه معصية في هذه الحالة ويلحق ذلك بدفع الصائل وإن أريد بكونها معصية : النظر إلى ذاتها مع قطع النظر عن هذا السبب فهو صحيح لكنه لا يفيد .

وتصرف الفقهاء في هذا الحكم بأنواع من التصرفات .

منها : أن يفرق بين أن يكون هذا الناظر واقفا في الشارع أو في خالص ملك المنظور إليه أو في سكة منسدة الأسفل اختلفوا فيه والأشهر : أن لا فرق ولا يجوز مد العين إلى حرم الناس بحال وفي وجه الشافعية : أنه لا يقصد إلا عين من وقف في ملك المنظور إليه